وفتح القاف وتشديد التحتية آخره نون مبنيا للمفعول اى تُزَيَّن
قال صاحب الافعال قَانَ الشئ قيانة اصلحه وقيل تُجْلَى على زوجها
بالمدينة الا ارسلت الى تستعيره اى ذلك الدرع لانهم
كانوا اذ ذاك فى حال ضيق فكان الشئ الخسيس عندهم نفيسا وهذا
الحديث تفرد به البخارى وفيه من الفوائد ما لا يخفى فتامله

باب فضل المنيحة بفتح الميم والحاء
المهملة بينهما نون مكسورة فمثناة تحتية ساكنة الناقة او الشاة
تعطيها غيرك يحتلبها ثم يردها عليك والمنحة بالكسر العطية وسقط
لفظ باب فى رواية ابى ذر فضل مرفوع حينئذ وبه قال حدثنا يحيى
ابن بكير هو ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة
رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم المنيحة
الناقة اللقحة بكسر اللام وسكون القاف والرفع صفة لسابقها الملقوحة
وهى ذات اللبن القريبة العهد بالولادة الصفى بفتح الصاد وكسر
الفاء صفة ثانية الكثيرة اللبن واستعمله بغير هاء قال الكرمانى لانه
اما فعيل او فعول يستوى فيها المذكر والمؤنث وتعقبه العينى
بان قوله اما فعيل غير صحيح لانه من معتل اللام الواوى دون اليائى
وقال فى المصابيح والاشهر استعمالها بغير هاء قال العينى ويروى ايضا
الصفية منحة نصب على التمييز قال ابن مالك فى التوضيح فيه
وقوع التمييز بعد فاعل نعم ظاهرا وقد منعه سيبويه الا مع اضمار
الفاعل نحو بئس للظالمين بدلا وجوزه المبرد وهو الصحيح
انتهى قال فى المصابيح يحتمل ان يقال ان فاعل نعم فى الحديث مضمر
والمنيحة الموصوفة بما ذكر هى المخصوص بالمدح ومنحة تمييز
تأخر عن المخصوص فلا شاهد فيه على ما قال ولا يرد على سيبويه

حينئذ

هو ابن القطاع واسمه كافى طبقات النحاة علي بن جعفر بن علي ابن محمد ولد فى العاشر من صفر سنة ٤٣٣ ومات فى صفر سنة ٥١٥ او فى ٥١٤ ودفن بقرب ضريح الامام الشافعى ه

بلغ

هو ابن عبد الله ابن بكير ونسبه لجده لشهرته به المخزومى قال حدثنا ملك الامام الاعظم عن ابى الزناد عبد الله بن ذكوان

[illegible]

حينئذ والشاة الصفى صفة وموصوف عطف على ما قبله تغدو
باناء وتروح باناء اى تحلب اناء بالغداة واناء بالعشى او تغدو باجر
حلبها فى الغدو والرواح فالمنحة من باب الصلات لا من باب الصدقات
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى واسماعيل بن
ابى اويس عن ملك انه قال فى روايته للحديث السابق نعم الصدقة
اى اللقحة الصفى منحة قال فى الفتح وهذا هو المشهور عن ملك وكذا رواه
شعيب عن ابى الزناد كما سياتى ان شاء الله تعالى فى الاشربة اى بلفظ
الصدقة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى قال اخبرنا
ابن وهب عبد الله المصرى قال حدثنا يونس بن يزيد الايلى
عن ابن شهاب الزهرى عن انس بن ملك رضى الله عنه انه قال لما
قدم المهاجرون المدينة من مكة وليس بايديهم يعنى
شيا وسقط لابى ذر يعنى شيا وكانت الانصار اهل الارض
والعقار بالخفض عطفا على السابق وجواب لما قوله تقاسمهم الانصار
على ان يعطوهم ثمار اموالهم كل عام ويكفوهم العمل والمؤنة والمنفى
فى حديث ابى هريرة السابق فى المزارعة حيث قالوا اقسم بيننا وبين
اخواننا النخل قال لا مقاسمة الاصول والمراد هنا مقاسمة الثمار
وكانت امه ام انس بدل من امه والضمير فيه على انس واسمها سهلة
وهى ام سليم بضم السين مصغرا بدل من المرفوع السابق ايضا
وكانت ام عبد الله بن ابى طلحة ايضا فهو اخو انس لامه قال فى الفتح
والذى يظهر ان قايل ذلك الزهرى عن انس لكن بقية السياق يقتضى
انه من رواية الزهرى عن انس فيكون من باب التجريد كانه ينتزع
من نفسه شخصا فيخاطبه فكانت اعطت اى وهبت ام انس
رسول الله صلى الله عليه وسلم عذاقا بكسر العين المهملة وتخفيف

اى العطايا

والمنفى مبتدا

قوله مقاسمة خبر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1